www.kuwait-fidic.com

2018 FIDIC

مؤتمر الكويت الرابع لعقود فيديك

KUWAIT 4th FIDIC CONFERENCE

8 - 10 May 2018, Radisson Blu, Kuwait

Organized by سباشيال spatial

مؤتمر الكويت الرابع لعقود فيديك

Kuwait 4th FIDIC Conference

(٨ – ١٠ مايو ٢٠١٨)

المطالبات وآلية إعدادها في عقود فيديك

إعداد

د.م. منذر موسى الساكت

٨ مايو ٢٠١٨

تعريف المطالبات

إدعاء بحق في مال أو ممتلكات أو في غير ذلك
Assertion of a right to money, property or to a remedy

مطالبات المقاول

طلب التعويض عن نفقات إضافية (وأرباح أحياناً) لظروف تقتضي التعويض
استناداً إلى أحكام العقد والقانون الذي يحكم العقد.
أو
طلب تمديد مدة العقد لظروف تقتضي التمديد
استناداً إلى أحكام العقد والقانون الذي يحكم العقد.

فيديك (الطبعة الثانية ٢٠١٧)

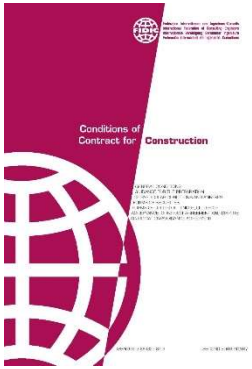

1.1.6 "**Claim**" means a request or assertion by one Party to the other Party for an entitlement or relief under any Clause of these Conditions or otherwise in connection with, or arising out of, the Contract or the execution of the Works.

٦/١/١ المطالبة تعني طلب أو ادعاء من قبل فريق إلى الفريق الآخر لمستحقات أو إعفاء بموجب أي مادة من هذه الشروط أو فيما يتعلق بالعقد أو تنفيذ الأشغال أو مما ينشأ عنها.

تعريف المطالبات

إدعاء بحق في مال أو ممتلكات أو في غير ذلك
Assertion of a right to money, property or to a remedy

مطالبات صاحب العمل

طلب التعويض عن نفقات إضافية أو أضرار لظروف تقتضي التعويض
استناداً إلى أحكام العقد والقانون الذي يحكم العقد
أو
طلب تمديد فترة الإشعار بالعيوب لظروف تقتضي التمديد
استناداً إلى أحكام العقد والقانون الذي يحكم العقد

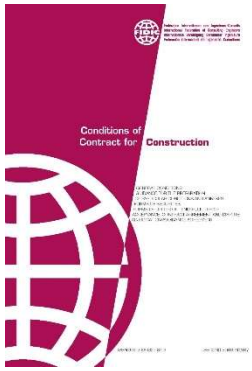

فيديك (الطبعة الثانية ٢٠١٧)

1.1.6 "**Claim**" means a request or assertion by one Party to the other Party for an entitlement or relief under any Clause of these Conditions or otherwise in connection with, or arising out of, the Contract or the execution of the Works.

٦/١/١ المطالبة تعني طلب أو ادعاء من قبل فريق إلى الفريق الآخر لمستحقات أو إعفاء بموجب أي مادة من هذه الشروط أو فيما يتعلق بالعقد أو تنفيذ الأشغال أو مما ينشأ عنها.

إجراءات مطالبات المقاول بدفعات إضافية وفقاً لشروط فيديك الطبعة الرابعة (١٩٨٧ المعاد طباعته في ١٩٩٢)

إجراءات المطالبات

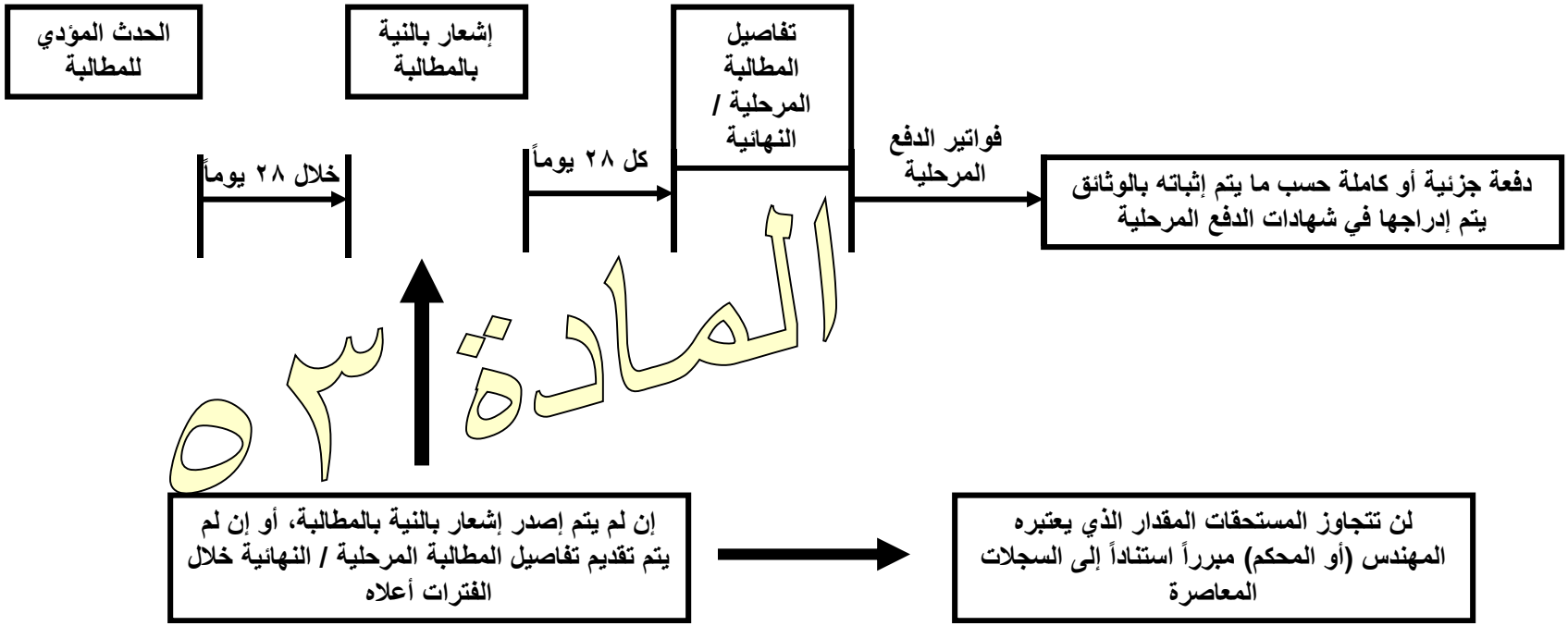

إجراءات مطالبات صاحب العمل
وفقاً لشروط فيديك الطبعة الرابعة
(١٩٨٧ المعاد طباعته في ١٩٩٢)

إجراءات المطالبات

لا توجد إجراءات محددة،
ولصاحب العمل إجراء الحسم
مباشرة من مستحقات المقاول

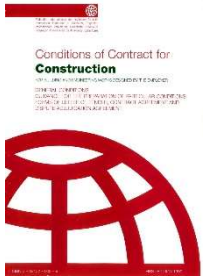

إجراءات مطالبات المقاول بتمديد زمني أو دفعات إضافية وفقاً لشروط فيديك الطبعة الأولى ١٩٩٩

إجراءات المطالبات

الحدث المؤدي للمطالبة

إشعار بالنية بالمطالبة

خلال ٢٨ يوماً

خلال ٤٢ يوماً، وبعد ذلك شهرياً ثم مطالبة نهائية خلال ٢٨ يوماً بعد ذلك

تفاصيل المطالبة المرحلية / النهائية والوثائق الداعمة

خلال ٤٢ يوماً

جواب المهندس على المطالبة ومن ثم الاتفاق أو التقديرات حسب المادة ٣ / ٥

يتم إدراج المبالغ المثبتة حسب جواب المهندس في أول شهادة الدفع لاحقة

المادة ٢٠ / ١

في حال عدم إصدار إشعار بالنية بالمطالبة خلال المدة أعلاه فلن يكون المقاول مستحقاً لأي تمديد زمني أو دفعات إضافية وسوف يبرئ صاحب العمل من أي حق أو علاقة بالمطالبة

في حال فشل المقاول في الالتزام بمدد تقديم تفاصيل المطالبة، فإن مستحقاته سوف تتأثر بالحد الذي يحدثه هذا الفشل في منع أو التأثير على التدقيق الصحيح للمطالبة

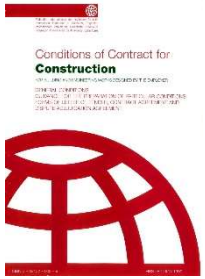

إجراءات مطالبات صاحب العمل بتمديد فترة الإشعار بالعيوب أو بتكاليف وفقاً لشروط فيديك الطبعة الأولى ١٩٩٩

إجراءات المطالبات

الحدث المؤدي للمطالبة

في أقرب فرصة ممكنة عملياً

إشعار بالنية بالمطالبة وتفاصيل المطالبة

ضمن مدة معقولة

التوصل إلى اتفاق وإلا إصدار تقديرات المهندس حسب المادة ٥/٣

حسب مقتضى الحال

إجراء مقاصة بالحسم من مستحقات المقاول ويمكن إدراج ذلك في أول شهادة دفع لاحقة

المادة ٥/٢

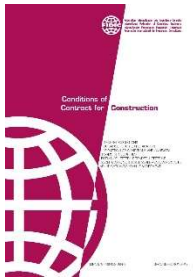

التعديلات على
مادة التقديرات
فيديك ٢٠١٧

الاتفاق والتقديرات (المادة ٧/٣)

- تم وضع إطار زمني للتشاور من قبل المهندس مع الفريقين لمحاولة التوصل إلى اتفاق حول أي أمر أو مطالبة محالة إلى المهندس (٤٢ يوماً)، ومن ثم (٤٢) يوماً بعد ذلك لإصدار المهندس لتقديراته في حال عدم التوصل إلى اتفاق أو بعد إخطار الفريقين للمهندس بعدم إمكانية التوصل إلى اتفاق خلال المدة المحددة لذلك.

- تم النص (في المادة ٢/٣) بأن المهندس في محاولته لايصال الفريقين إلى اتفاق أو في إصداره لتقديراته بموجب هذه المادة (٧/٣) لا يعتبر بأنه يتصرف بالنيابة عن صاحب العمل، وأنه يجب أن يصدر تقديراته بإنصاف وحيدة (Neutrally)، وأنه يمتنع على صاحب العمل اشتراط حصول المهندس على موافقته قبل إصدار تقديراته.

- تم النص في هذه المادة على إمكانية تعديل تقديرات المهندس الصادرة سابقاً باتفاقات أو تقديرات جديدة (انظر الفقرة الأولى من المادة ٤/٣/٧)، أو تصحيحها خلال (٧) أيام من اكتشافه لخطأ فيها أو لإشعار بوجود خطأ فيها من قبل أي من الفريقين.

- تم النص على أن تقديرات المهندس تصبح نهائية في حال عدم تقديم أي من الفريقين لإشعار بعدم الرضى عن هذه التقديرات خلال ٢٨ يوماً من استلامه لها.

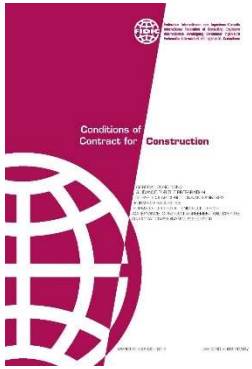

التعديلات على
إجراءات المطالبات
فيديك ٢٠١٧

(الفصل العشرون) المطالبات

١- تمت إضافة تعريف جديد للمطالبة Claim بأنها طلب أو ادعاء لمستحقات أو لإعفاء Relief وليس فقط لتمديد زمني أو تعويض مالي (المادة ١/٢٠).

٢- تم توحيد تفاصيل إجراءات مطالبات صاحب العمل والمقاول المالية أو الزمنية في المادة ٢/٢٠. أما المطالبات الأخرى (إعفاء – Relief) فتم إضافتها ضمن المادة ١/٢٠ (الفقرة الأخيرة) وتشمل أي فعل من أفعال المهندس (شهادة، تقديرات، تعليمات، إشعار، رأي، أو تقييم).

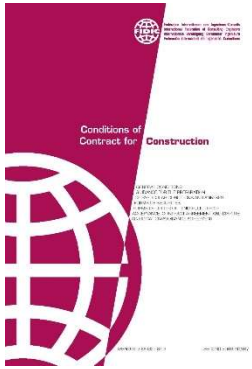

(الفصل العشرون) المطالبات - تتمة

٣- حسب الفقرة الأخيرة من المادة ١/٢٠، في حال طلب إعفاء (Relief)، وعدم موافقة الفريق الآخر أو المهندس عليه، فللجهة الطالبة للإعفاء إحالة المطالبة للمهندس (كمطالبة وليست كخلاف)، من خلال إشعار يصدر في اقرب فرصة ممكنة عملياً بعد دراية الطرف المطالب بعدم الموافقة، وذلك للاتفاق أو إصدار تقديرات المهندس بخصوصها بموجب المادة (٧/٣).

٤- الإشعار بالمطالبات (المالية والزمنية) بقي كما هو (٢٨ يوماً)، ولكن ينطبق على الفريقين (صاحب العمل والمقاول) حسب المادة ١/٢/٢٠.

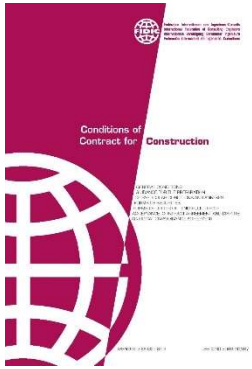

(الفصل العشرون) المطالبات - تتمة

٥- وحسب المادة ٢/٢/٢٠، على المهندس إبداء رد أولي على الإشعار خلال (١٤) يوماً من استلامه إن كان يعتقد بأنه تجاوز المدة المحددة لإصداره، فإن لم يصدر هذا الرد يعتبر الإشعار أصولياً. فإن اختلف الفريق الآخر مع اعتبار الإشعار أصولياً، له أن يشعر المهندس بذلك مع التفاصيل، وعلى المهندس مراجعة ذلك عند دراسة المطالبة التفصيلية وإصدار الموافقة او التقديرات بخصوصها. وإن اختلف الفريق المطالب مع رد المهندس بتجاوز مدة الإشعار بالمطالبة وبمبررات التأخير في إصدار الإشعار فله إبداء ذلك في مطالبته التفصيلية.

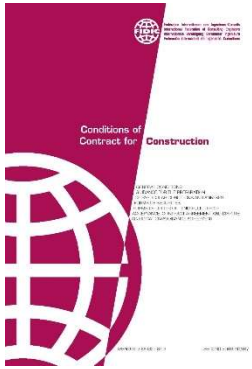

التعديلات على
إجراءات المطالبات
فيديك ٢٠١٧

(الفصل العشرون) المطالبات - تتمة

٦- تبين المادة ٣/٢/٢٠ بأن على الفريق المطالب الحفاظ على سجلات معاصرة تتعلق بمطالبته. ولم يختلف النص فيما يتعلق باطلاع المهندس على السجلات المعاصرة لدى المقاول وطلب أي سجلات إضافية....

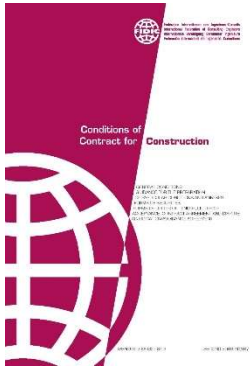

(الفصل العشرون) المطالبات - تتمة

٧- أما المادة ٤/٢/٢٠ فتبين بأن على الفريق المطالب تقديم مطالبته التفصيلية مشتملة على:

أ- وصف تفصيلي للحدث المفضي للمطالبة

ب- بيان للأسس العقدية و/أو القانونية للمطالبة

ت- السجلات المعاصرة التي يستند إليها الفريق المطالب

ث- التفاصيل الداعمة لمقدار المطالبة.

على أن يتم التقديم خلال (٨٤) يوماً من تاريخ دراية الفريق بالحدث المفضي للمطالبة أو التاريخ المفترض لدرايته به، أو أي مدة أخرى يقترحها الفريق المطالب ويوافق عليها المهندس.

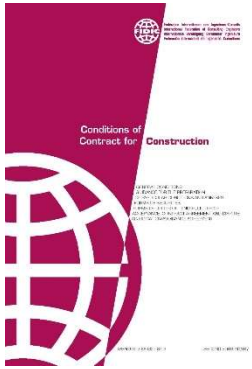

(الفصل العشرون) المطالبات - تتمة

٨- كما تبين المادة ٤/٢/٢٠ بأنه إن فشل الفريق المطالب خلال المدة المحددة أعلاه في تقديم ما ورد في الفقرة (ب) أعلاه «بيان للأسس العقدية و/أو القانونية للمطالبة»، يعتبر الإشعار بالمطالبة وكأنه قد انقضى ولا يعتبر عندها إشعاراً أصولياً، وتنطبق الإجراءات التالية لذلك كتلك بخصوص الإشعار بالمطالبة (رد أولي على التأخر في تقديم بيان للأسس العقدية و/أو القانونية خلال (١٤) يوماً....إلخ).

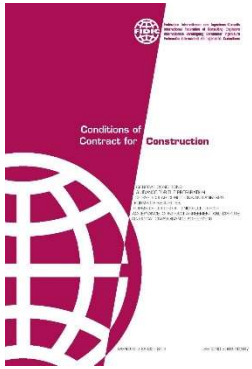

التعديلات على
إجراءات المطالبات
فيديك ٢٠١٧

(الفصل العشرون) المطالبات - تتمة

٩- أما المادة ٥/٢/٢٠ فتبين الإجراءات التي ينبغي على المهندس اتباعها بعد تسلمه للمطالبة التفصيلية من الفريق المطالب، وهي تلك المبينة في المادة ٧/٣ [الاتفاق أو التقديرات]،على أن يشتمل الاتفاق أو التقديرات على البت بتوقيت إشعار المطالبة أو المطالبة التفصيلية ذاتها من حيث اعتبارها أصولية أم لا بعد الأخذ بعين الاعتبار التفاصيل والظروف الواردة في إشعارات الفريقين (إن وجدت) بهذا الخصوص. وتعتبر من الظروف التي تؤخذ – دون الزام – بالاعتبار في هذا المجال:

أ- الإجحاف ومداه الذي قد يلحق بالفريق الآخر في حال قبول الإشعار المتأخر

ب- أي بينة تقدم بها الفريق المطالب تثبت بأن الفريق الآخر كان على دراية بالحدث المفضي للمطالبة

ت- أي بينة تقدم بها الفريق المطالب تثبت بأن الفريق الآخر كان على دراية بالأسس العقدية و/أو القانونية للمطالبة.

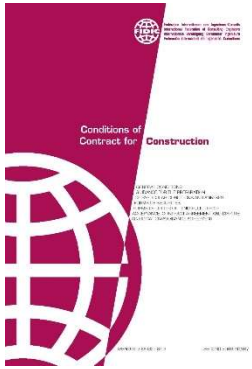

التعديلات على
إجراءات المطالبات
فيديك ٢٠١٧

(الفصل العشرون) المطالبات - تتمة

١٠- كما تبين المادة ٥/٢/٢٠ في الفقرة الأخيرة منها بأنه وفي حال حاجة المهندس لتفاصيل إضافية ضرورية فعليه أن يرسل بسرعة إشعاراً بذلك إلى المقاول، وفي كافة الأحوال على المهندس إبداء رده على الأسس العقدية و/أو القانونية للمطالبة خلال المدة المحددة للاتفاق بموجب المادة ٣/٧/٣ [الحدود الزمنية]، وينبغي على الطرف المطالب تقديم هذه التفاصيل في أقرب فرصة ممكنة عملياً، ولدى تسلمها من المهندس عليه اتباع الإجراءات الواردة في المادة ٧/٣ [الاتفاق أو التقديرات] بخصوص المطالبات المالية أو الزمنية، ولأغراض المادة ٣/٧/٣ [الحدود الزمنية]، يعتبر تاريخ استلام المهندس للتفاصيل الإضافية هو تاريخ بدء الحد الزمني.

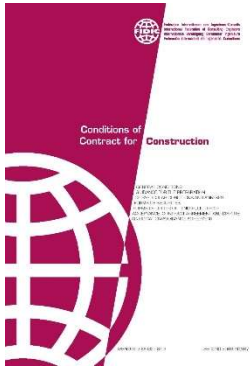

التعديلات على
إجراءات المطالبات
فيديك ٢٠١٧

(الفصل العشرون) المطالبات - تتمة

١١- وتبين المادة ٦/٢/٢٠ الإجراءات المتعلقة بالمطالبات الناجمة عن حدث ذي أثر مستمر، إذ ينبغي على الفريق المطالب تقديم تحديث لمطالبته على نحو شهري تراكمي، وبحيث يتم تقديم آخر مطالبة خلال ٢٨ يوماً من تاريخ زوال أثر الحدث المفضي للمطالبة. وتتبع ذات الإجراءات المتعلقة بالاتفاق أو التقديرات على المطالبات المرحلية هذه وكذلك النهائية.

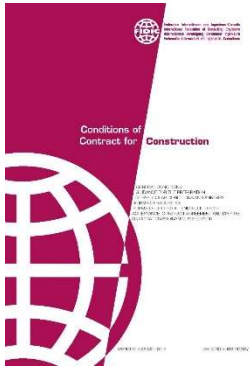

التعديلات على
إجراءات المطالبات
فيديك ٢٠١٧

(الفصل العشرون) المطالبات - تتمة

١٢- أما المادة ٧/٢/٢٠ فتبين بعض المتطلبات العامة المتعلقة بالمطالبات ومنها:

- أنه يتعين على المهندس أن يدرج أي مبالغ يتم الاتفاق عليها أو إصدار تقديراته بخصوصها في شهادات الدفع المرحلية.
- وأنه لا يجوز لصاحب العمل مطالبة المقاول بأي مبالغ أو بإجراء مقاصة أو إجراء حسم من أي مبالغ مستحقة للمقاول إلا من خلال اتباعه لإجراءات المطالبات الواردة في المادة ٢/٢٠.
- وأن متطلبات المادة ٢/٢٠ هي بالإضافة للمتطلبات الواردة في أي مادة أخرى بخصوص المطالبات،
- وأن أي دفعة إضافية أو تمديد يجب أن يأخذ بعين الاعتبار المدى (إن وجد) الذي يعتبر فيه الفشل في الالتزام بهذه المتطلبات قد منع أو أجحف بإمكانية التحقق السليم من المطالبة من قبل المهندس.

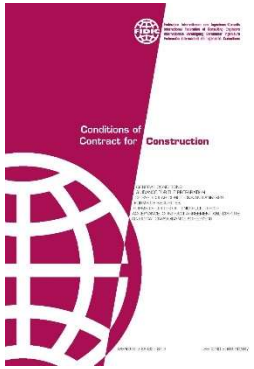

إجراءات مطالبات المقاول وصاحب العمل وفقاً لشروط فيديك (الطبعة الثانية – ٢٠١٧) باستثناء مطالبات الإعفاء (Relief)

إجراءات المطالبات

الحدث المؤدي للمطالبة

خلال ٢٨ يوماً

إشعار بالنية بالمطالبة

خلال ٨٤ يوماً، وبعد ذلك شهرياً ثم مطالبة نهائية خلال ٢٨ يوم بعد ذلك

تفاصيل المطالبة المرحلية / النهائية والوثائق الداعمة

خلال ٤٢ + ٤٢ يوماً

الجواب على الأسس العقدية أو القانونية الأخرى (خلال ٤٢ يوماً) في حال طلب المهندس لتفاصيل إضافية أو التوصل لاتفاق (خلال ٤٢ يوماً) وإلا (وخلال ٤٢ يوماً لاحقة) إصدار المهندس لتقديراته حسب المادة ٧/٣

مطالبات صاحب العمل
إجراء مقاصة بالحسم من مستحقات المقاول ويمكن إدراج ذلك في أول شهادة دفع لاحقة

مطالبات المقاول
يتم إدراج المبالغ المثبتة حسب الاتفاق أو التقديرات في أول شهادة الدفع لاحقة

المادة ٢٠

في حال عدم إصدار إشعار بالنية بالمطالبة خلال المدة أعلاه فلن يكون الفريق المطالب مستحقاً لأي تمديد زمني أو دفعات إضافية وسوف يبرئ الفريق الآخر من أي حق أو علاقة بالمطالبة مع ملاحظة الاستثناءات في المادة ٥/٢/٢٠

في حال عدم تقديم الفريق المطالب خلال المدة المحددة للأسس العقدية أو القانونية الأخرى، فإنه لن يكون مستحقا لأي تمديد زمني أو دفعات إضافية وسوف يبرئ الفريق الآخر من أي حق أو علاقة بالمطالبة مع ملاحظة الاستثناءات في المادة ٥/٢/٢٠

شكرا لاستماعكم